جامعة الرياض

DEAN
UNIVERSITY LIBRARIES

عمادة شؤون المكتبات

Riyad University

RIYAD, SAUDI ARABIA

No. .... : الرقم   Date .... : التاريخ

مكتبة جامعة الرياض - قسم المخطوطات

الرقم: ٤٢٢٧ ف ٩/٩٢٣

العنوان: أسئلة [illegible]

المؤلف: لم يعلم المؤلف

تاريخ النسخ: ١٣٥٠ هـ

اسم الناسخ: سليمان بن أحمد العواجي

عدد الأوراق: ٤ ق ٢١×١٥ سم

ملاحظات: شهادة

٢

Copyright © King Saud University

٢١٦٫٥ (مسألة فى الطلاق ، قطعة منها) . بخط
م سليمان بن أحمد العراجد سنة ١٣٥٠هـ
٤ق المسطرة مختلفة ٢١×١٣٫٥سم

٤٣٢٧ نسخة حسنة ، خطها نسخ حديث

١- الأحوال الشخصية : فقه اسلامى أ- الناسخ
ج- تاريخ النسخ

Copyright © King Saud University

فائدة
دين الخوارج
مبني على اصلين
جعلهم العفو ذنبا
والذنب كفرا وصلى الله على محمد
افاده شيخنا محمد بن ابراهيم فاتح القناعة
رضاه عن المشغو

فائدة
النبي هو
من اوحي اليه
بشرع وامر
بتبليغه والرسول
هو من اوحي اليه
بشرع ولم يؤمر بتبليغه
المثبت مقيدة بعينيك
ع لروايته للشافعي

فائدة هذه الابيات قالها الشيخ الفاضل سعد بن محمد بن عتيق رحمه الله تعالى

تمانية احوال المصلي عن المأموم يحملها الامام ١
سجود تلاوة وسجود شكر وقنوت الوتر ان سمع الامام ٢
وزدها بالتشهد مع جلوس الذي ليس يعقبه سلام ٣
وسترة وفاتحة ومع كذا التسميع قد تم النظام ٤
وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

فائدة
لما رأيت اختها بالامس قد خربت كان الخراب لها اعدى من الجرب ٥

فائدة
لا يحمل الحقد من تعلو به الرتب ولا ينال العلى من طبعه الغضب ٥

فائدة
[illegible] وعالم بعلمه لم يعملن معذب من قبل عابد الوثن ١

Copyright © King Saud University

مسائل بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه نتوكل

المسئلة الثالثة عشر ما قولكم علماء فيمن طلق
زوجته ثلاثاً في لفظة واحدة بان قال انت طالق
ثلاثاً فهل يقع الطلاق ثلاثاً بالاجماع ام لا
فيه خلاف الجواب وبالله التوفيق يقع بذلك
ثلاث تطليقات في قول جماهير العلماء من السلف
والخلف منهم الائمة الاربعة ابو حنيفة ومالك
والشافعي واحمد وغيرهم من علماء الامة لما روى الدار
قطني باسناده عن علي رضي الله عنه قال سمع النبي صلى
الله عليه وسلم رجلاً طلق البتة فغضب وقال اتتخذوا
ايات الله هزواً او دين الله هزواً ولعباً من طلق
البتة الزمناه ثلاثاً لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره
وروى ايضاً باسناده عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه
قال طلق بعض ابائي امرأته الفاً فانطلق بنوه الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان ابانا طلق امنا
الفاً فهل له من مخرج فقال ان اباكم لم يتق الله فيجعل له
من امره مخرجاً بانت منه بثلاث على غير السنة و
تسع مائة وسبع وتسعون اثم في عنقه وفي حديث
ابن عمر حين طلق امرأته فقلت يا رسول الله
ارأيت لو طلقتها ثلاثاً اكان يحل لي ان ارجعها

قال

قال لا كانت تبين منك وتكون معصية اخرجه
الدارقطني وروى ابو داود وصححه وابن
حبان وغيرهما واحتج به الشافعي عن ركانة ابن
عبد الله بن يزيد انه طلق امرأته البتة فاخبر النبي صلى الله عليه
وسلم بذلك فقال والله ما اردت الا واحدة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم والله ما اردت الا واحدة فقال ركانة
والله ما اردت الا واحدة فردها اليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فطلقها الثانية في زمن عمر والثالثة في
زمن عثمان قال علي بن محمد الطنافسي ما اشرف
هذا الحديث الذي فدل على انه لو لم يرد بهذه
الكناية واحدة وقعت بها الثلاث كما لو اراد
بها ثلاثاً واذا وقعت الثلاث بالكناية الظاهرة
فوقوعها بلفظ الصريح ثلاث اولى بالتبعية
واما ما روى طاوس عن ابن عباس قال كان
الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر
وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة
فقال عمر بن الخطاب ان الناس قد استعجلوا في امر
كان لهم فيه اناة فلو امضيناه عليهم اخرجه احمد
ومسلم وفي رواية فلما كان في عهد عمر تتابع
الناس في الطلاق فاجازه عليهم رواه مسلم

Copyright © King Saud University

فقد صحت الرواية عن ابن عباس انه افتى بخلافه
قال لا اتوهم بسيلت بالحمد لله يعني احمله عن حديث
ابن عباس باي شيء يدفعه قال برواية الناس عن
ابن عباس من وجوه خلافه ثم ذكر عن عدة عن
ابن عباس من وجوه ثلاث ويروي ابو داود
عن مجاهد قال كنت عند ابن عباس فجاء رجل فقال انه
طلق امرئته ثلاثا قال فسكت حتى ظننت انه رادها
اليه ثم قال يطلق احدكم فيركب الاحموقة ثم يقول
يا ابن عباس يا ابن عباس وان الله قال ومن يتق الله
يجعل له مخرجا وانك لم تتق الله فلم اجد لك مخرجا
عصيت ربك وبانت منك امرأتك وان الله قال
يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن [في قبل عدتهن]
لعدتهن وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس
انه سئل رجل طلق امرئته عدد النجوم قال اخطأ السنة
وحرمت عليه امرئته رواه الدارقطني ولما ذكر الشيخ
مجد الدين جملة آثار عن الصحابة تدل على هذا المعنى
قال وهذا يدل على اجماعهم على صحة وقوع الثلاث
بالكلمة الواحدة واختلف في معنى حديث ابن عباس
فقيل معناه ان الناس كانوا يطلقون على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر والمسوح

لابن

لابن عباس ان يروي هذا وعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا يفتي بخلافه وقال الشيخ
مجد الدين تأوله بعضهم على صورة تكرار لفظ
الطلاق بان يقول انت طالق انت طالق
انت طالق فانه يلزمه واحدة اذا قصد التوكيد
وثلاثا ان قصد تكرار ايقاع فكان الناس
على عهد رسول صلى الله عليه وسلم وابي بكر على صدقهم
وسلامتهم وقصدهم في الغالب الفضيلة والاختيار
لم يظهر فيهم خب ولا خداع فكانوا يصدقون
في ارادة التوكيد فلما راى عمر في زمانه امورا ظهرت
واحوالا تغيرت وفشا ايقاع الثلاث
جملة بلفظ لا يحتمل التأويل الزمهم الثلاث
اذا صار الغالب عليهم قصدها وقد اشار
اليه بقوله ان الناس استعجلوا في امر كان لهم
فيه اناة قال وذهب بعض التابعين الى ظاهره
في حق من لم يدخل بها كما دلت عليه رواية ابي
داود وطاوس عن ابن عباس قال كان الرجل اذا
طلق ثلاثا قبل ان يدخل بها جعلوها واحدة
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدرا
من امارة عمر فلما رأى الناس قد تتابعوا فيها

Copyright © King Saud University

اجيز و وهو عليم النهى و الجمهور على
عدم التفريق بين المدخل بها وغيرها قال
في الشرح الكبير لافرق بين ما قبل الدخول وبعده
روي عن ابن عباس وابي هريرة وابن
عمرو بن مسعود وانس وهو قول اكثر اهل
العلم والتابعين والأيمه بعدهم وكان عطا وطا
وس وسعيد ابن جبير وابو الشعثا وعمرو ابن د
ينار يقول من طلق البكر ثلاثا فهي واحدة انتهى
وروى ابو داود في سننه ان ابن عباس وابا
هريرة وعبد الله ابن عمرو بن العاص سالوا عن
البكر يطلقها زوجها ثلاثا فكلهم قال لا تحل له حتى
تنكح زوجا غيره واما القول بانه لا يقع بالثلاث
المجموعة الا طلقة واحدة في المدخول بها وغيرها
فلا حاجة بنا الى ذكره لان ذلك يستدعي طولا با
يراد ما احتج به والجواب عنه لا يحتمله
هذا الجواب وفيما ذكرناه من حجة القول
بوقوع الثلاث مقنع عن حكاية ما يخالفه

من الاقوال

من الاقوال واعلم انه لا فرق عند احد من
العلماء في غير المختلفة بين جمع الثلاث بكلمة
واحدة وتفريقها بكلمات اذا لم يتخلل التع
كيد اذا كان بعد الدخول انه يقع ثلاثا
في صورتين قال الشيخ تقي الدين لا اعلم احد
فرق بين الصورتين والله سبحانه اعلم
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه
وسلم تسليما كثيرا الى يوم
الدين امين وكان الفرا
غ منها يوم الثلاثا من
شهر شوال سنة ١٣٥٠
الحمد لله على التمام
والة الشكر

المعلم كاتبه سليمان ابن حمد العواجد غفر له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين امين

١٤١٤١٤٤

تعريف النذر عند الأصحاب هو التزام المكلف ما ليس لازماً له شرعاً تعظيماً
للمنذور له وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم فائدة كلام الله قديم النوع حديث الآحاد
العبادة هي ما أمر الله به ورسوله أمر إيجاب أو استحباب انتهى تقريره فائدة اعلم أن
الشيئين إذا اجتمعا في اسم يجمعهما فكان أحدهما أعلا من الآخر ~~والآخر~~ وأغلب عليه فإن
جرى عليهما اسم مدح فأعلاهما أولى بالمدح وأغلب عليه وإن جرى عليهما
اسم ذم أو اسم نفي فأدناهما أولى به وصلى الله على محمد وآله وصحبه أجمعين
قال ابن القيم رحمه الله تعالى في الشرك هضم للربوبية وتنقص للألوهية
وسوء ظن برب العالمين وقال شيخ الإسلام الإخلاص محبة الله وإرادة
وجهه فمن أحبه أحب دينه ومن لا فلا فائدة للحفظ لما يسمع
وسبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله
العلي العظيم عدد كل حرف كتب ويكتب أبد الآبدين ودهر الداهرين
وصلى الله على محمد وسلم الولاية بالكسر ~~بالفتح~~ الرياسة وبالفتح الولاية
نطعن بالرفع هو الطعن الحسي وبالنصب ما ليس حسي كطعن
العرض والنحو فائدة قال الحسن البصري رحمه الله تعالى المؤمن في الدنيا
كالغريب لا ينافس في عزها ولا يجزع من ذلها للناس فيها حال وله
حال انتهى من شرح عبد اللطيف الوضوء بالفتح الماء الذي يتوضأ به وبالضم هو
نفس الوضوء ~~المسجد~~ المسجد بالفتح هو موضع السجود وبالكسر المسجد
فائدة إذا اجتمع الإسلام والإيمان في الآية أو حديث وافترقا في آية واحدة وحديث
واحد فالفرق بينهما أن الإسلام هو الأعمال الظاهرة والإيمان
هو الأعمال الباطنة انتهى تقريره وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم

Copyright © King Saud University